

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ٣٤ لسنة ٢٠١٥

بربط موازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية

للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعدلة له ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر

القانون الآتى نصه

(المادة الاولى)

قدرت جملة موازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٧٧٩٣٣٩٤٠٠٠ جنية (فقط وقدره سبعة مليارات وسبعمائة وثلاثة وتسعون مليوناً وثلاثمائة وأربعة وتسعون ألف جنية) .

(المادة الثانية)

قدرت التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٥٠١٧٣٥٠٠٠ جنية (فقط وقدره خمسمائة وواحد مليوناً وسبعمائة وخمسة وثلاثون ألف جنية) موزعة كالاتى :

- أجور بمبلغ ١٠٩٠٠٠٠٠٠٠ جنية .

- باقى التكاليف والمصروفات بمبلغ ٣٩٢٧٣٥٠٠٠ جنية .

(المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٤٦٨١٠٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره أربعمائة وثمانية وستون مليوناً ومائة ألف جنية) .

(المادة الرابعة)

قدرت الأرباح المحتجزة التى تخص الحساب الاستشارى للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ١٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره عشرة آلاف جنية) كله فائض مرحل .

(المادة الخامسة)

قدرت خسائر العام (عجز النشاط) للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ بمبلغ ٣٣٦٤٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة وثلاثون مليوناً وستمائة وخمسة وأربعون ألف جنيه) .

(المادة السادسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ بمبلغ ٧٢٩١٦٤٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة مليارات ومائتان وواحد وتسعون مليوناً وستمائة وتسعة وأربعون ألف جنيه) موزعة كالاتى :

استخدامات استثمارية بمبلغ ١٧٨٢٦٥٠٠٠ جنيه .

تحويلات رأسمالية بمبلغ ٧١١٣٣٨٤٠٠٠ جنيه .

(المادة السابعة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ بمبلغ ٧٢٩١٦٤٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة مليارات ومائتان وواحد وتسعون مليوناً وستمائة وتسعة وأربعون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة الثامنة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة التاسعة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة العاشرة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة الحادية عشرة)

ينشر هذا القرار بقانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٥

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢ يولية سنة ٢٠١٥ م) .

مشروع موازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية
للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥

بيان	٢٠١٦/٢٠١٥	٢٠١٥/٢٠١٤	بيان	٢٠١٦/٢٠١٥	٢٠١٥/٢٠١٤
التكاليف والمصروفات :			الإيرادات :		
مجموعة (١) خامات ومواد ووقود وقطع غيار	٤٧١.٠٠٠	٣٧٥٥.٠٠٠	مجموعة (١) إيرادات النشاط	٤٢٥٥.٠٠٠	٤٢١١.٠٠٠
مجموعة (٢) الأجور	١.٩٠٠.٠٠٠	١.٤٥٨٦.٠٠٠	مجموعة (٤) إيرادات وأرباح أخرى	٤٢٦.٠٠٠	٤٤٣٦.٠٠٠
مجموعة (٣) المصروفات	٣٧٩.٩٥٠	٣٨٣٥١٩.٠٠٠	جملة الإيرادات	٤٦٨١.٠٠٠	٤٦٥٤٦.٠٠٠
مجموعة (٥) أعباء وخسائر	٨٩٣.٠٠٠	٤٦٨.٠٠٠	خسائر العام (عجز النشاط)	٣٣٦٤٥.٠٠٠	٣١.٩٠٠.٠٠٠
جملة التكاليف والمصروفات	٥.١٧٣٥.٠٠٠	٤٩٦٥٤.٠٠٠	جملة الموازنة الجارية	٥.١٧٤٥.٠٠٠	٤٩٦٥٥.٠٠٠
أرباح العام :			الإيرادات الرأسمالية :		
الأرباح المحتجزة (فائض مرحل)	١.٠٠٠	١.٠٠٠	إيرادات رأسمالية متنوعة	٧٢٩١٦٤٩.٠٠٠	٧٧٣١٦٥٩.٠٠٠
صافى ربح العام	١.٠٠٠	١.٠٠٠	جملة الإيرادات الرأسمالية	٧٢٩١٦٤٩.٠٠٠	٧٧٣١٦٥٩.٠٠٠
جملة الموازنة الجارية	٥.١٧٤٥.٠٠٠	٤٩٦٥٥.٠٠٠	إجمالي الموازنة (*)	٧٧٩٣٣٩٤.٠٠٠	٨٢٢٨٢.٩٠٠
الاستخدامات الرأسمالية :					
استخدامات استثمارية	١٧٨٢٦٥.٠٠٠	١٤٤٩.٠٠٠			
تحويلات رأسمالية	٧١١٣٣٨٤.٠٠٠	٦٢٨٢٦٥٩.٠٠٠			
جملة الاستخدامات الرأسمالية	٧٢٩١٦٤٩.٠٠٠	٧٧٣١٦٥٩.٠٠٠			

(* منه مبلغ ١٠.١ ألف جنيه يمثل موازنة الحساب الاستشارى طبقاً لأحكام القرار الجمهورى رقم ٧٢٣ لسنة ١٩٨١ والقواعد الصادرة بشأنه إيراداً ومصروفات طبقاً لبيان موازنته المرفق .